

8984- بسبب رداءة خدمة حملة الحج خصم عليهم مبلغًا من

المال، فهل فعله صحيح؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

نعود مع مطلع هذه الحلقة الى رسالة وصلت الى البرنامج من احد الاخوة المستمعين يقول فاء نون حاء اخونا عرضنا له جزءا من رسالته في حلقة مضت وفي هذا اللقاء يسأل فضيلتكم شيخ صالح ويقول اثناء اشتراكنا في حملة للحج فوجينا بالخدمات السيئة التي - [00:00:00](#)

كانت تقدمها وعانيا متاعب كثيرة لا يعلمها الا الله من نقص في الخدمات وحينئذ لاحظنا ايضا نقصا في النواحي نارية وباقي لهم عندي مبلغ ثلاثة مائة ريال هو باقي اشتراكي معهم ولم اعطهم اياد نتائج لخدماتهم المتواضعة - [00:00:20](#) وسؤالني هل يجب علي ان ادفع لهم المبلغ المذكور ام يكون حجي ناقصا اذا لم ادفعه؟ جزاكم الله خيرا. بسم الله الرحمن الرحيم الرحمن الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. وبعد فيجب على اصحاب الحملات ان يوفقا - [00:00:40](#)

لمن معهم من المتعاقدين معهم ان يوفروا لهم متطلبات السفر ومتطلبات الحج والعمرة على خير وجه. كما فشرطوا عليهم والا يقتصرن في شيء من ذلك. لأنها لا واجب عليهم ولأنها حقوق مخلوقين. يحاسبون عنها يوم القيمة ويؤاخذون - [00:01:00](#) بها الا ان يسمح لهم اصحاب الحقوق. فهي مسؤولية عظيمة على اصحاب الحملات ان يبرئوا ذمهم من هذه العهد العظيمة التي تحملوها واما ما ذكره السائل من انه بقي له بقى عنده شيء من النقود التي آآاشترطها عليه - [00:01:20](#) اصحاب الحملة ضمن المبلغ الذي يدفع لاصحاب الحملة من قبل الحاج او المعتمر وهو بقى عنده شيء من هذا المبلغ يريد ان آآيقتصر به منهم بسبب تقصيرهم في المسؤولية فهذا امر يحتاج الى المفاهيم بينك وبين اصحاب الحملة - [00:01:40](#) ان تتفاهم معهم فاذا اصطلحتم على شيء من هذا الامر او غيره الصلح جائز بين المسلمين. اما ان تبقى دون مفاهيم معهم وبدون محاسبة معهم فهذا لا يصلح ولا يجوز. نعم - [00:02:00](#)